

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

4067 - وقال الليث حدثني يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح عن أبي محمد مولى أبي قتادة قال لما كان حنين نظرت إلى رجل من المسلمين يقاتل رجلا من المشركين وآخر من المشركين يختله من ورائه ليقتله فأسرعت إلى الذي يختله فرفع يده ليضربني وأضرب يده فقطعتها ثم أخذني فضمني ضما شديدا حتى تخوفت ثم ترك فتحلل ودفعته ثم قتلته وانهزم المسلمون وانهزمت معهم فإذا بعمر بن الخطاب في الناس فقلت له ما شأن الناس؟ قال أمر أ ب ثم تراجع الناس إلى رسول أ ب فقال رسول أ ب (من أقام بينة على قتيل قتله فله سلبه) . فقامت لألتمس بينة على قتيلي فلم أر أحدا يشهد لي فجلست ثم بدا لي فذكرت أمره لرسول أ ب فقال رجل من جلسائه سلاح هذا القتيل الذي يذكر عندي فأرضه منه فقال أبو بكر كلا لا يعطه أصيبغ من قريش ويدع أسدا من أسد أ ب يقاتل عن أ ب ورسوله أ . قال فقال رسول أ ب فأداه إلي فاشتريت منه خرافا فكان أول مال تأثله في الإسلام . [ر 1994] .

[ش (يختله) يخرجه . (ترك فتحلل) أي لما انحلت قواه ترك ضمه إليه من الحل نقيض الشد . (لا يعطه) على الجزم بلا الناهية . (أصيبغ) نوع ضعيف من الطير]